

REPUBLIC OF IRAQ
Ministry of trade



جمهورية العراق
وزارة التجارة
دائرة تسجيل الشركات
قسم الشركات المساهمة

العدد: ٥٥٥٢
التاريخ: ١٩-٢-٢٠٢٣

الشركات المساهمة المختلطة كافة



م/ اعمام / الرأي بشأن مشاركة ممثلي القطاع العام بالتصويت لانتخاب ممثلين من
الدولة لتمثيل المساهمين في مجلس ادارة الشركة المختلطة

تحية طيبة ...

نرافق ربطاً كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية المرقم بالعدد (ق/٢٧/١/٢/٥٦٧٠) في
٢٠٢٣/٢/٥ ومرافقه كتاب مجلس الدولة المرقم بالعدد (٢٦٨) في ٢٠٢٣/١/٢٥ ومرافقه قراره رقم (٩) لسنة
٢٠٢٣ بشأن مشاركة ممثلي القطاع العام بالتصويت لانتخاب ممثلين من غير قطاع الدولة لتمثيل المساهمين في
مجالس ادارة الشركات المختلطة المتضمن الاتي ..
(يحضر ممثلو القطاع العام اجتماع الهيئة العامة للشركة المساهمة المختلطة لأكمال النصاب وانتخاب ممثلي
القطاع الخاص لمجلس ادارتها)
لاتخاذ مايلزم والعمل بمضمونه .

مع التقدير .

المرافقات ..

صورة كتاب عدد (٢)
صورة قرار

مجاهد محمد شافي العيفان
مدير عام دائرة تسجيل الشركات / وكالة
٢٠٢٣/٢/١٩

نسخة منه الى ...
مكتب الوزير / اشارة الى كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية المشار اليه اعلاه .. للتفضل بالاطلاع / مع
التقدير .
شعبة الرصد الالكتروني / يرجى اتخاذ مايلزم بشأن نشر الاعمام على الموقع الالكتروني لهذه الدائرة / مع التقدير.

E.MAIL- businessregister_iraq@yahoo.com
br@mot.gov.iq
tasjeel@mot.gov.iq

البريد الالكتروني

ملاحظة : في حال الاجابة على كتابنا اعلاه يرجى الاشارة الى رمز ورقم الكتاب بالكامل



٢٠٢٣ / ١٨ / ٥٦٦

الوزارات كافة / مكتب الوزير

الجهات غير المرتبطة بوزارة / مكتب رئيس الجهة

الدائرة القانونية

العدد: ق/١٢٧ / ٥٦٧

التاريخ:

الموضوع/ اعمام/ الرأي في شأن مشاركة ممثلي القطاع العام بالتصويت

لانتخابات ممثلين من غير قطاع الدولة لتمثيل المساهمين في مجلس ادارة الشركة المختلطة



إشارة الى كتابنا المرقم بالعدد (ق/١٢/٢٥١/٣٥) المؤرخ في ٢٠٢٢/٨/٨

نرافق ريبطاً صورة كتاب مجلس الدولة المرقم بالعدد (٢٦٨) المؤرخ في ٢٠٢٣/١/٢٥ مع مرافقه قراره رقم (٩) لسنة ٢٠٢٣ بشأن مشاركة ممثلي القطاع العام بالتصويت لانتخاب ممثلين من غير قطاع الدولة لتمثيل المساهمين في مجلس إدارة الشركات المختلطة، لأخذ ما يلزم وإبلاغ تشكيلاتكم التي تمتلك أسهم في شركات القطاع المختلط للاطلاع والعمل بمضمونه تحقيقاً للمصلحة العامة.

مع التقدير.

المرافقات:

صورة كتاب مع مرافقه.

د. حميد نعيم الغزي

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٣/٢/٤

صورة عنه الى:

- مكتب رئيس الوزراء/نرافق ريبطاً صورة القرار أنك نرجو أن تفضلوا بالعلم .. مع التقدير.
- مجلس الدولة /مكتب رئيس المجلس/إشارة الى كتابكم أنفا، نرجو أن تفضلوا بالعلم .. مع التقدير.
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام/ نرجو أن تفضلوا بالعلم .. مع التقدير.
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية / قسم الاستشارات مع الأوليات الأصلية... مع التقدير.
- البريد الدوار.

بالتوازي

بسم الله الرحمن الرحيم

Republic of Iraq

Council of State




مجلس الدولة
بالتوازي

رقم القرار ٢٠٢٣/٩

التاريخ ٢٠٢٣/١/١٥
٢٠٢٣/١/١٥

6613



العدد: ٢٦٨

2023-01-29

الامانة العامة لمجلس الوزراء - الدائرة القانونية

م/ الرأي في شأن مشاركة ممثلي القطاع العام

بالنصويت لانتخاب ممثلين من غير قطاع

الدولة لتمثيل المساهمين في مجلس ادارة

الشركة المختلطة

نهديكم اطيب تحية ...

اشارة الى كتابكم ب(ق/٢/١/٣٥/٢٨٥٥١) في ٢٠٢٢/٨/٨ ، ترسل اليكم قرار مجلس الدولة المتخذ في شأن مشاركة ممثلي القطاع العام بالتصويت لانتخاب ممثلين من غير قطاع الدولة لتمثيل المساهمين في مجلس ادارة الشركة المختلطة استناداً لاحكام البند (ثانياً) من المادة (١٠٢) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ .

للتفضل بالاطلاع مع فائق التقدير

التوقيع

كريم خميس خصيبك

نائب رئيس مجلس الدولة

المخول بصلاحيات الرئيس

٢٠٢٣/١/١٥

الموافق /

قرار

نسخة منه الرأي

٥ - ١ - عامة

E-mail: consultation_iraq@yahoo.com

Add : Baghdad - Al-Ajalawi - facing institute of communication

Tel: 5383567 - 5372440

العنوان / بغداد - العلاوي - مقابل معهد الاتصالات

البريد الإلكتروني: consultation_iraq@yahoo.com

TF 85



رقم القرار: ٢٠٢٢/٩
تاريخ القرار: ٢٠٢٢/٨/٢٥

القرار

تطلب الامانة العامة لمجلس الوزراء بكتابها المرقم بـ(٢/١/٣٥/٢٨٥٥١) في ٢٠٢٢/٨/٨، الرأي من مجلس الدولة استناداً الى احكام البند (اولاً) من المادة (٦) من قانون المجلس رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩، في شأن مشاركة ممثلي القطاع العام بالتصويت لانتخاب ممثلين من غير قطاع الدولة لتمثيل المساهمين في مجلس ادارة الشركة المختلطة استناداً لاحكام البند (ثانياً) من المادة (١٠٢) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧، ترى الامانة العامة لمجلس الوزراء بكتابها المذكور أنفاً ان عدم المشاركة بالتصويت يخل بوصف الهيئة العامة المذكورة بالمادة أنفاً التي أُلزمت انتخاب مجلس ادارة للشركة المساهمة المختلطة من الهيئة المذكورة ولاسيما وان المادة (٨٥) من القانون نصت على (تتكون الهيئة العامة من جميع اعضاء الشركة) .

وترى وزارة المالية بكتابها المرقم بـ(٣١٧٩٦) في ٢٠٢٢/١٠/٥، ان اختيار الاعضاء من خارج قطاع الدولة في الشركة المساهمة المختلطة يتم من جميع الاعضاء المساهمين ويضمنهم القطاع الحكومي وترى وزارة التجارة بكتابها المرقم بـ(٣٣٤٢) في ٢٠٢٢/١٠/٢، ان مشاركة مساهمي القطاع العام بالتصويت في انتخاب وإقالة ممثلي القطاع الخاص في مجلس ادارة الشركات المساهمة المختلطة أمر من شأنه الحفاظ على المال العام في تلك الشركات وتتمينه وتعزيز الرقابة عليه .

حيث ان البند (اولاً) من المادة (٦) من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧، نص على (الشركة المساهمة المختلطة او الخاصة ، شركة تتألف من عدد من الأشخاص لا يقل عن خمسة يكتب فيها المساهمون بأسهم في اكتاب عام ويكونون مسؤولين عن ديون الشركة بمقدار القيمة الاسمية للأسهم التي اكتتبوا بها) وحيث ان البند (اولاً) من المادة (٧) من القانون المذكور أنفاً نص على (تتكون الشركة المختلطة باتفاق شخص واحد او اكثر من قطاع الدولة مع شخص واحد او اكثر من غير القطاع المذكور ، ويرأس مال مختلط لا يقل مساهمة قطاع الدولة فيه ميدنياً عن (٢٥%) خمس وعشرين في المئة ، ويجوز كذلك لشخصين او اكثر من القطاع المختلط تكوين شركة مختلطة ، وتعتبر الشركة المختلطة التي تخفض مساهمة قطاع الدولة فيها إلى اقل من (٢٥%) خمس وعشرين في المئة شركة خاصة وتعامل على هذا الاساس ، كما هو مآذون به في المادة (٨) الفقرة (ثانياً) من البند (٢) .

وحيث ان المادة (٨٥) من القانون المذكور أنفاً نصت على (تتكون الهيئة العامة من جميع اعضاء الشركة) وحيث ان المادة (١٠٢) من القانون المذكور أنفاً نصت على (الهيئة العامة هي اعلى هيئة في الشركة وتتولى تقرير كل ما يعود لمصلحتها ويكون لها بوجه خاص ما يأتي :- ثانياً- انتخاب الأشخاص من غير قطاع الدولة لتمثيل المساهمين في مجلس ادارة الشركة المختلطة ، وانتخاب وإقالة اعضاء مجلس ادارة الشركة المساهمة الخاصة لتمثيل جميع المساهمين في الشركة ...) .

TF205
T05



رقم القرار: ٢٠٢٣/٩

تاريخ القرار: ٢٠٢٣/٨/٢٥

وحيث ان البند (أولاً) من المادة (١٠٣) من القانون المذكور ، نص على (يتكون مجلس ادارة الشركة المساهمة المختلطة من (٧) سبعة اعضاء أصليين يتم اختيارهم على النحو التالي : ١- عضوان يمثلان قطاع الدولة يتم تعيينهم بموجب قرار من الوزير او وكيل الوزير المختص بالقطاع الذي تعود له الشركة ما لم تتجاوز حصة قطاع الدولة في رأس مال الشركة المختلطة في تاريخ تعيين العضوين (٥٠%) خمسين بالمائة من رأس مال الشركة ، وفي هذه الحالة يقوم الوزير او وكيل الوزير المختص بالقطاع الذي تعود اليه الشركة بتعيين ثلاثة اشخاص في مجلس ادارة الشركة يمثلون قطاع الدولة . ٢- خمسة اعضاء من خارج قطاع الدولة يمثلون حاملي الاسهم وينتخبون من قبل الجمعية العمومية للشركة ، ما لم تكن حصة قطاع الدولة في الشركة المختلطة في وقت التعيين قد تجاوزت (٥٠%) خمسين بالمائة من رأس مال الشركة وفي هذه الحالة يعين اعضاء الجمعية العمومية أربعة اشخاص من خارج قطاع الدولة يمثلون المساهمين في الشركة) .

وحيث ان مفهوم الهيئة العامة في النصوص المذكورة أعفا يشمل جميع اعضاء الشركة بما فيهم ممثلو القطاع العام .

وحيث ان نص المادة (٨٥) من القانون المذكور أعفا قد جاء مطلقاً والمطلق يجري على اطلاقه ما لم يتم دليل التقييد نصاً او دلالة .

وحيث لا مساعٍ للاجتهاد في مورد النص .

وتأسيساً على ما تقدم من اسباب ، يرى المجلس :-

يحضر ممثلو القطاع العام اجتماع الهيئة العامة للشركة المساهمة المختلطة لآكمال النصاب وانتخاب

ممثلي القطاع الخاص لمجلس ادارتها — انتهى —

— المبدأ القانوني —

يحضر ممثلو القطاع العام اجتماع الهيئة العامة للشركة المساهمة المختلطة لآكمال النصاب وانتخاب

ممثلي القطاع الخاص لمجلس ادارتها .